

## الندبة

**تعريفها:** هي نداء المتفجع عليه أو المتوجع منه ، فالمتفجع عليه هو مَنْ يُصاب الناسُ بفجعة فقده ، كقول مَنْ فُجِعَ بوفاة عمر: (وا عمراه) ، والمتوجع منه هو بلاء أو داء يكون سبباً في تألم المتكلم وتوجعه مثل: (وا ظهراه) ، و (وا كبداه).

ولا تستعمل لنداء المندوب من الأدوات إلا (وا) ؛ لأنه مُختصٌّ بالندبة ، ويجوز استعمال حرف النداء (يا) للندبة إذا كان السياق الذي يُستعمل فيه يدلُّ على أنه للندبة نحو: (يا ظهراه) و(رحمك الله يا محمداه) فلا التباس هنا ؛ لأنَّ المقام مقام رثاء.

ولا يجوز في الندبة حذف المنادى ولا حذف أداته.

ويشترط في المندوب أن يكون معرفة ؛ لأنَّ الغرض من الندبة الإعلام بعظمة المندوب وإظهار أهميته أو شدته ، وذلك يستدعي أن يكون معروفاً مُعيَّناً ، فلا تُندب النكرة ، فلا يُقال: (وا رجلاه) ، ولا المبهم كاسم الإشارة ، فلا يُقال: (وا هذاه) ، ولا الاسم الموصول ، إلا إذا كان خالياً من (أل) واشتهر بالصلة ، فلا يُقال: (وا من ذهب شهيد الوفاء) ، وإذا اشتهر بالصلة جاز نحو: (وا من حفر بئر زمزماه) فإنه بمنزلة (وا عبد المطلباه).

وحكم المندوب كحكم المنادى من حيث الإعراب ، فيبنى على الضمِّ إذا كان مفرداً معرفة نحو: (وا حسين) ، ويُنصب إذا كان مضافاً نحو: (وا أمير المؤمنين) و (وا خادم الدين) ، وينصب أيضاً إذا كان شبيهاً بالمضاف نحو: (وا ناشراً راية الإسلام عالية).

### استعمالات الاسم المندوب:

للاسم المندوب ثلاثة استعمالات:

**الأول:** أن يُعطى حكم المنادى كما تقدّم.

**والثاني:** أن يُزاد في آخره ألف تُسمَّى (ألف الندبة) طلباً لمَدِّ الصوت ، وهو أكثر

أحوال المندوب فنقول: (وا عمرا) ، فـ(وا): حرف نداء وندبة ، و(عمرا): منادى

مندوب مبني على الضم المقدّر على آخره ، منع من ظهوره الفتحة العارضة المناسبة لألف الندبة في محل نصب ، و(الألف): للندبة حرف زائد مبني على السكون.

وإذا كان الاسم المندوب مختوماً بالألف يتم حذفها وإثبات ألف الندبة ، فنقول في موسى: (وا موساه) ، فـ(موساه): منادى مبني على الضم المقدّر على الألف المحذوفة لالتقاء الألفين الساكنين للتعذر ، والألف الموجودة زائدة للندبة ، والهاء للسكت.

وَيُحَذَفُ مَا قَبْلَ أَلْفِ النَّدْبَةِ مِنْ تَتْوِينٍ فِي صِلَةِ نَحْوِ: (وَإِنْ حَفَرَ بئرَ زَمْزَمَ) ، أَوْ  
غَيْرِهَا كَالْمُضَافِ إِلَيْهِ نَحْوِ: (وَإِنْ غَلَامَ زَيْدَاهُ) بِحَذْفِ التَّتْوِينِ مِنْ (زَمْزَمَ) وَ (زَيْدَ).  
وَالثَّالِثُ: أَنَّ تَزَادَ بَعْدَ الْأَلْفِ هَاءٌ عِنْدَ الْوَقْفِ تُسَمَّى (هَاءُ السَّكْتِ) نَحْوِ: (وَإِنْ عَمَرَاهُ).  
وَلَا تُثَبِّتُ الْهَاءُ فِي الْوَصْلِ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:  
أَلَا يَا عَمْرُو عَمْرَاهُ      وَعَمْرُو بْنُ الزَّبِيرَاهُ.

#### — فَتْحُ مَا قَبْلَ أَلْفِ النَّدْبَةِ:

إِذَا كَانَ آخِرُ مَا تَلَحُّقَهُ أَلْفُ النَّدْبَةِ فَتَحَةً لِحَقَّتْهُ أَلْفُ النَّدْبَةِ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ لَهَا ؛ لِأَنَّ  
الْفَتْحَةَ هِيَ الَّتِي تَنَاسَبُ الْأَلْفُ فَتَقُولُ: (وَإِنْ غَلَامَ أَحْمَدَاهُ) ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَفْتُوحٍ وَجَبَ  
فَتْحُهُ وَذَلِكَ بِحَذْفِ الضَّمَّةِ مِنْ آخِرِهِ نَحْوِ: (وَإِنْ زَيْدَاهُ) وَأَصْلُهَا (وَإِنْ زَيْدُ).  
فَإِنْ أَوْقَعْتَ الْفَتْحَةَ فِي لِبْسٍ وَجَبَ تَرْكُهَا وَإِبْقَاءُ الْحَرَكَةِ الْمَوْجُودَةِ عَلَى حَالِهَا مَعَ  
زِيَادَةِ حَرْفٍ بَعْدَهَا يُنَاسِبُهَا ، فَتَبْقَى الْكُسْرَةُ وَيَجِيءُ بَعْدَهَا يَاءٌ ، فَفِي مِثْلِ (وَإِنْ غَلَامِكِ)  
نَقُولُ: (وَإِنْ غَلَامِكِيه) ، وَتَبْقَى الضَّمَّةُ وَيَجِيءُ بَعْدَهَا وَوْ ، فَفِي مِثْلِ (وَإِنْ غَلَامُهُ) نَقُولُ:  
(وَإِنْ غَلَامُهُو).

فَيَجِبُ قَلْبُ الْأَلْفِ: بَعْدَ الْكُسْرَةِ يَاءً ، وَبَعْدَ الضَّمَّةِ وَوْ ؛ لِأَنَّكَ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ  
وَحَذَفْتَ الضَّمَّةَ وَالْكَسْرَةَ وَفَتَحْتَ وَأَتَيْتَ بِالْأَلْفِ النَّدْبَةَ وَقُلْتَ: (وَإِنْ غَلَامِكَاهُ) (وَإِنْ  
غَلَامَاهُ) لَآتَبَسَ الْمُنْدُوبُ الْمُضَافُ إِلَى ضَمِيرِ الْمَخَاطَبَةِ بِالْمُنْدُوبِ الْمُضَافِ إِلَى  
ضَمِيرِ الْمَخَاطَبِ ، وَالتَّبَسُّ الْمُنْدُوبِ الْمُضَافِ إِلَى ضَمِيرِ الْغَائِبَةِ بِالْمُنْدُوبِ الْمُضَافِ  
إِلَى ضَمِيرِ الْغَائِبِ.

#### — نَدْبَةُ الْمُضَافِ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ:

تَقْدَّمَ أَنَّ الْمُضَافَ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ إِذَا نُودِيَ جَازَ فِيهِ خَمْسُ لُغَاتٍ وَهِيَ حَذْفُ الْيَاءِ ،  
وَإِثْبَاتُهَا سَاكِنَةً أَوْ مَفْتُوحَةً ، وَقَلْبُ الْكُسْرَةِ فَتَحَةً وَالْيَاءُ أَلْفًا بَاقِيَةً أَوْ مَحْذُوفَةً.  
فَإِذَا نُدِبَ الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ عَلَى لُغَةٍ مِنْ سَكَنَ الْيَاءُ جَازَ فِيهِ وَجْهَانِ:  
الْأَوَّلُ: فَتْحُ الْيَاءِ وَالْحَاقُ أَلْفُ النَّدْبَةِ ، فَتَقُولُ فِي نَدْبَةِ (عَبْدِي): (وَإِنْ عَبْدِيَا).  
وَالثَّانِي: حَذْفُ الْيَاءِ وَالْحَاقُ أَلْفُ النَّدْبَةِ فَتَقُولُ: (وَإِنْ عَبْدَا).  
وَإِذَا نُدِبَ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يُبْقِي يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ وَيَفْتَحُهَا قَالَ: (وَإِنْ عَبْدِيَا) لَيْسَ إِلَّا.  
وَإِذَا نُدِبَ عَلَى بَاقِي اللَّغَاتِ قَالَ: (وَإِنْ عَبْدَا) لَيْسَ إِلَّا.

